

3 - أفريل 2012

## من وزير المالية إلى

**الموضوع :** حول رصد الأرباح أو المداخل المعاد استثمارها في حساب خاص بخصوم الموازنة.

**المرجع :** مكتوبكم بتاريخ 15 مارس 2012

لقد ذكرتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ الفصل 7 من مجلة تشجيع الاستثمارات نصّ على شروط للانتفاع بطرح المداخل والأرباح المعاد استثمارها ومنها شرط رصد الأرباح والمداخل المعاد استثمارها في حساب خاص بخصوم الموازنة غير قابل للتوزيع إلا في صورة التقويت في الأسهم أو في المنابات الاجتماعية التي خوّلت الانتفاع بالطرح وذلك بالنسبة إلى الشركات والأشخاص الذين يمارسون نشاطا تجاريا أو مهنة غير تجارية. فطلبتكم معرفة هل أنّ هذا الشرط يخصّ كامل المبالغ المحرّرة أو أنه يقتصر على المبالغ التي تمّ طرحها في حدود نسبة 35% من المداخل والأرباح الصافية. هذا، وذكرتم من خلال المثال الوارد بمكتوبكم وضعية شركة حققت أرباحا بـ 100000 دينار واستثمرت منها 80.000 دينار وسألتم هل تكون هذه الأخيرة مطالبة برصد كامل المبلغ المستثمر أي 80000 دينار في حساب الإحتياطي أو أنّ الأمر يقتصر على رصد مبلغ 35000 دينار فحسب والذي يمثل المبلغ الأقصى القابل للطرح ( $100000 \times 35\%$ ).

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الفصل 7 من مجلة تشجيع الاستثمارات ينصّ صراحة على رصد كامل الأرباح أو المداخل المعاد استثمارها ولا يقتصر على الأرباح والمداخل التي تمّ طرحها فحسب.

وبالتالي، وفي الحالة الخاصة بالمثل الذي أوردتموه بمكتوبكم فإنه يتم رصد كامل المبلغ المعاد استثماره أي 80000 دينار بحساب خاص في خصوم الموازنة.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والله اعلم  
المكاتب العامة  
الهادي دمشق